

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (ب) وتجاري طولي إلى فندق بأحكام خاصة وتوسعة شارع من (6) م إلى (8) م في القطعة رقم (72) من الحوض رقم (28044) - بيت جالا/ محافظة بيت لحم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/3) بتاريخ 2025/03/24م، بموجب القرار رقم (96) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (72) من الحوض رقم (28044) من أراضي بلدة بيت جالا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة بيت لحم، ومقر بلدية بيت جالا. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
Official Gazette Bureau

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتوسعة مدخل شارع لتأمين مسرب ثالث وتنظيم شارع بعرض (6) م وإنهائه بمدور في القطع ذوات الأرقام (1، 108، 4، 20، 21) من الحوض رقم (19 المدينة) من الحي رقم (15 الحسين) - رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/4) بتاريخ 2025/05/04م، بموجب القرار رقم (127) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (1، 108، 4، 20، 21) من الحوض رقم (19 المدينة) من الحي رقم (15 الحسين) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
Official Gazette Bureau

إعلان**صادر عن مجلس التنظيم الأعلى**

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (ب) إلى تجاري طولي في
القطعة رقم (15) من الحوض رقم (11 البطن الشرقي) حي رقم (1) - بيتونيا
محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/5) بتاريخ 2025/06/01م، بموجب القرار
رقم (174) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (15) من الحوض
رقم (11 البطن الشرقي) حي رقم (1) من أراضي بلدة بيتونيا، وذلك حسب المخططات المودعة
في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية بيتونيا.
ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية
وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية
رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
Official Gazette Bureau

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى سكن (أ) بأحكام خاصة في القطعتين رقم (175، 386) من الحوض رقم (11 الطيرة) - رام الله محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/5) بتاريخ 2025/06/01م، بموجب القرار رقم (175) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعتين رقم (175، 386) من الحوض رقم (11 الطيرة) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
Official Gazette Bureau

إعلان**صادر عن مجلس التنظيم الأعلى**

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (8)م في القطع ذوات الأرقام (334، 347، 349، 350، 352) من الحوض رقم (9 المرج الغربي) حي رقم (1 الطوال) خربة أبو فلاح/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/5) بتاريخ 2025/06/01م، بموجب القرار رقم (176) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (334، 347، 349، 350، 352) من الحوض رقم (9 المرج الغربي) حي رقم (1 الطوال) من أراضي بلدة خربة أبو فلاح، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر اللجنة المحلية للتنظيم والبناء في خربة أبو فلاح. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
Official Gazette Bureau

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم صناعات لغاية إقامة مصنع تشكيل حديد خفيف وحزام أخضر وتنظيم شارعين بعرض (16، 12) م في الأحياء رقم (1، 2) من الحوض رقم (3) - كفر عين/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/5) بتاريخ 2025/06/01م، بموجب القرار رقم (182) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعتين رقم (87، 88) حي رقم (1) من الحوض رقم (3)، والقطع ذوات الأرقام (4، 7، 8) حي رقم (2) من الحوض رقم (3) من أراضي بلدة كفر عين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر اللجنة المحلية المشتركة للتنظيم والبناء (دير غسانة، بيت ريماء، كفر عين، النبي صالح)، ومجلس قروي كفر عين. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
Official Gazette Bureau

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (ب) ومبان عامة إلى سكن (ج) وتخفيض عرض شارع من (12)م إلى (10)م وتنظيم استمرارية له مع مدور وإلغاء مقطع من شارع بعرض (12)م في الحوض رقم (3) - دورا القرع/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/6) بتاريخ 2025/07/17م، بموجب القرار رقم (207) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (99، 111، 173، 106، 107، 176، 177، 148، 189، 190، 191، 192، 193، 194، 195، 196، 104، 147، 149) من الحوض رقم (3) من أراضي بلدة دورا القرع، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر اللجنة المحلية المشتركة للتنظيم والبناء (دورا القرع، عين سينيا)، ومقر مجلس قروي دورا القرع. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
Official Gazette Bureau

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من منطقة حرف وصناعات خفيفة (فعاليات) إلى منطقة حرف وصناعات خفيفة (فعاليات بأحكام خاصة) في القطع ذوات الأرقام (21، 22، 31) من الحوض رقم (7 عين ترفيديا) حي رقم (4 الجنوبي الشرقي) (ضمن مخطط هيكلي رام الله) - بيتونيا/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/6) بتاريخ 2025/07/17م، بموجب القرار رقم (208) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (21، 22، 31) من الحوض رقم (7 عين ترفيديا) حي رقم (4 الجنوبي الشرقي) من أراضي بلدة بيتونيا (ضمن مخطط هيكلي رام الله)، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
Official Gazette Bureau

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي وهيكل تفصيلي لتوسعة وتنظيم شارع بعرض (16)م
في الحوضين رقم (18، 19) - المزرعة الشرقية والحوض رقم (12) - سلواد
محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/6) بتاريخ 2025/07/17م، بموجب القرار
رقم (209) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (149، 150،
156، 177، 186، 187، 188) من الحوض رقم (18)، والقطع ذوات الأرقام (97، 110، 111،
112، 113، 129، 130، 131، 132، 135، 136، 137، 138، 139، 140، 141، 142،
143، 145، 146) من الحوض رقم (19) من أراضي بلدة المزرعة الشرقية، والقطع ذوات الأرقام
(1، 3، 4، 5، 6، 8، 140، 143) من الحوض رقم (12) من أراضي بلدة سلواد، وذلك حسب
المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية المزرعة الشرقية،
ومقر بلدية سلواد.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية
وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية
رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء مقطع من شارع بعرض (6)م وتنظيم طرق مشاة بعرض (6، 5)م في القطعة رقم (4) من الحوض رقم (8507) والقطعتين رقم (24، 26) من الحوض رقم (8508) مخطط هيكلي اكتابا - عنبتا/ محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/4) بتاريخ 2025/05/04م، بموجب القرار رقم (128) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (4) من الحوض رقم (8507)، والقطعتين رقم (24، 26) من الحوض رقم (8508) من أراضي بلدة عنبتا (ضمن مخطط هيكلي اكتابا)، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة طولكرم، ومقر مجلس قروي اكتابا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
Official Gazette Bureau

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم الاستعمال إلى صناعي لغاية إقامة كسارة ومحجر وحزام أخضر وتنظيم شارع بعرض (14)م في الأحواض ذوات الأرقام (3، 5، 6، 10، 12، 14، 15، 16، 17) - دير استيا/ محافظة سلفيت

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (5/2025) بتاريخ 2025/06/01م، بموجب القرار رقم (172) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام وفق الجدول التالي:

| أرقام القطع | الحي | الحوض |
|--|------|-------|
| 2، 3، 20، 21، 66، 67، 68، 70، 76 | 1 | 3 |
| 1، 5، 13، 20، 31، 32 | 2 | 3 |
| 3، 4، 5، 6، 7، 9، 10، 11، 12، 13، 14، 20، 21، 25، 26، 27، 28، 30، 31، 33، 34، 35 | - | 5 |
| 6، 7، 12، 14 | - | 6 |
| 1، 13، 25، 26 | 3 | 10 |
| 1، 2، 8، 11 | 1 | 12 |
| 3، 4 | 1 | 14 |
| 4، 5، 22، 23، 24، 25 | 2 | 14 |
| 2، 3، 4، 5، 7، 8، 9، 10، 15، 29 | 2 | 15 |
| 3 | 2 | 16 |
| 2، 12، 17، 18، 23، 30، 32 | 1 | 17 |

من أراضي بلدة دير استيا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة سلفيت، ومقر بلدية دير استيا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم الاستعمال إلى صناعي لغاية إقامة كسارة ومحجر وحزام أخضر وتنظيم شارع بعرض (14)م في الأحواض ذوات الأرقام (3، 5، 6، 10، 12، 13، 15، 16، 17) - دير استيا/ محافظة سلفيت

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (5/2025) بتاريخ 2025/06/01م، بموجب القرار رقم (173) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام وفق الجدول التالي:

| الحوض | الحي | أرقام القطع |
|-------|---------------------|--|
| 12 | 1 | 6، 5، 4، 3، 2، 1، 11، 8 |
| 15 | 2 | 29، 15، 9، 8، 2 |
| 10 | 3 | 25، 26، 13، 1 |
| 5 | - | 25، 20، 14، 13، 11، 10، 9، 7، 6، 5، 4، 3، 30، 35، 34، 33، 31، 12، 28، 27، 26 |
| 6 | - | 14، 12، 7، 6 |
| 3 | 1 | 76، 70، 68، 67، 66، 21، 20، 3، 2 |
| 3 | 2 | 60، 32، 31، 20، 13، 5، 1 |
| 13 | 1 | 76، 12، 10، 5، 4 |
| 16 | تسوية غير منتهية | 3 |
| 17 | تسوية غير منتهية | 23، 20، 19، 18، 17، 12، 2 |

من أراضي بلدة دير استيا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة سلفيت، ومقر بلدية دير استيا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبان عامة إلى سكن (ب)
في القطعتين رقم (34، 36) من الحوض رقم (4) - الرامة/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/5) بتاريخ 2025/06/01م، بموجب القرار رقم (181) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعتين رقم (34، 36) من الحوض رقم (4) من أراضي بلدة الرامة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة جنين، ومقر مجلس قروي الرامة. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
Official Gazette Bureau

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (10)م في الحوض رقم (29) يعبد/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/6) بتاريخ 2025/07/17م، بموجب القرار رقم (212) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (50، 51، 52، 54، 55، 56، 57، 61، 67) من الحوض رقم (29) من أراضي بلدة يعبد، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة جنين، ومقر بلدية يعبد. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
Official Gazette Bureau

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم الاستعمال إلى صناعي لغاية إقامة مصنع باطون وتنظيم شارع بعرض (12)م في القطعة رقم (8) من الحوض رقم (8) - زبدة/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/6) بتاريخ 2025/07/17م، بموجب القرار رقم (244) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (5)، 6، 8، 12، 25، 43، 44، 45) من الحوض رقم (8) من أراضي بلدة زبدة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة جنين، ومقر مجلس قروي زبدة. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
Official Gazette Bureau

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتخفيض عرض شارع من (14)م إلى (12)م ولتعديل مساره في الأحواض ذوات الأرقام (34، 35، 36، 37، 38) - تل/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/6) بتاريخ 2025/07/17م، بموجب القرار رقم (210) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (1، 2، 3، 4) من الحوض رقم (34)، والقطع ذوات الأرقام (152، 153، 154، 155) من الحوض رقم (35)، والقطعة رقم (156) من الحوض رقم (36)، والقطعة رقم (162) من الحوض رقم (37)، والقطعة رقم (168) من الحوض رقم (38) من أراضي بلدة تل، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي تل. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
Official Gazette Bureau

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من منطقة أثرية إلى سكن (ب) بأحكام خاصة خاضعة للفحص الأثري في القطعتين رقم (424، 425) بمنطقة (النمر ودار السيد) من الحوض رقم (33008) - أريحا/ محافظة أريحا والأغوار

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/6) بتاريخ 2025/07/17م، بموجب القرار رقم (211) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعتين رقم (424، 425) بمنطقة (النمر ودار السيد) من الحوض رقم (33008) من أراضي مدينة أريحا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة أريحا والأغوار، ومقر بلدية أريحا. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
Official Gazette Bureau